


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/X/11
29 October 2010

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع العاشر

ناغويا، اليابان، 18-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

البند 3-4 من جدول الأعمال

المقررات المعتمدة في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 11/10 التفاعل بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي

وخدمات النظام الإيكولوجي ورفاه الإنسان

والنظر في نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرريه 9/8 و 15/9 وإذ يؤكد من جديد، بصفة خاصة، أن هناك حاجة إلى تقييم دوري لتزويد صانعي القرار بقاعدة المعلومات اللازمة للإدارة التكيفية ولتعزيز الإرادة السياسية اللازمة للعمل من أجل التصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية وأثرها على رفاه الإنسان،

وإذ يشير إلى وظائف الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المحددة في المادة 25 من الاتفاقية والواردة بالمزيد من التفصيل في طريقة تشغيلها الموحدة،¹ وهي تزويد مؤتمر الأطراف، وحسب الاقتضاء، هيئاته الفرعية الأخرى، بالمشورة في الوقت المناسب فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية، عن طريق جملة أمور، منها توفير تقييمات عن حالة التنوع البيولوجي وأنواع التدابير المتخذة وفقا لأحكام الاتفاقية،

وإذ يؤكد من جديد على الحاجة إلى تعزيز دور الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في

هذا الصدد،

1- يرحب بنتائج الاجتماع الثالث للفريق الحكومي الدولي المخصص لأصحاب المصلحة المتعددين

بشأن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، الذي عقد

في بوسان، جمهورية كوريا من 7 إلى 11 يونيو/حزيران 2010،² واستنتاجه بأنه ينبغي إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي؛

2- وإذ يلاحظ أن 2010 هي السنة الدولية للتنوع البيولوجي، يشجع الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى النظر في دورتها الخامسة والستين في إنشاء المنبر الحكومي الدولية للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في أقرب فرصة ممكنة؛

3- يشدد على الحاجة إلى أن يتبع المنبر الحكومي الدولي المقترح الإرشادات التي قدمتها الحكومات في استنتاجات اجتماع بوسان وأن يستجيب إلى جملة أمور منها احتياجات الاتفاقية، وبالتالي تعزيز الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في أداء ولايتها؛

4- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن ينظر، بالتعاون مع مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، بعد اتخاذ قرارا بشأن ترتيبات ومنهجيات المنبر الحكومي الدولي، في الكيفية التي يمكن بها للاتفاقية أن تستفيد استفادة كاملة وفعالة من المنبر، والسعي إلى التكامل وتجنب الازدواجية بين عمل الاتفاقية، ولا سيما الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والمنبر المقترح، وأن يقدم تقريرا إلى اجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.
